

وزارة الدفاع والإنتاج الحربي

قرار رقم ٣ لسنة ٢٠١٥

بشأن تأجيل تجنييد الطلبة الملتحقين للدراسة

بالمعهد الفنى للتمريض التابع لكلية التمريض بجامعة طنطا

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخدمة

العسكرية والوطنية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٠٠ لسنة ٢٠٠٠ بشأن إضافة كلية التمريض

إلى جامعة طنطا :

وعلى قرار وزير الدولة للشئون الحربية رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن الكليات

والمعاهد والمدارس التي يسرى عليها أحكام المادة (٨) من القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠

في شأن قانون الخدمة العسكرية والوطنية :

وعلى قرار وزير التعليم العالى ورئيس المجلس الأعلى للجامعات رقم (٥٤١٠)

لسنة ٢٠١٢ بشأن إصدار اللائحة الداخلية الموحدة للمعاهد الفنية للتمريض

الملحقة بكليات التمريض بالجامعات المصرية :

وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة :

قرر :

(المادة الأولى)

يضاف البند التالي إلى الكشف رقم (٢) المرفق بالقرار الوزارى رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠

المشار إليه على النحو التالي :

() المعهد الفنى للتمريض التابع لكلية التمريض بجامعة طنطا :

١ - قسم العلوم التمريضية .

٢ - قسم العلوم الطبية .

٣ - قسم العلوم الإنسانية والمقررات المساندة .

٤ - قسم التدريب العملى فى مجال العناية التمريضية طبقاً لما يقرره المعهد .

(المادة الثانية)

على مدير إدارة التجنيد والتعبئة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في ملحق الجريدة الرسمية (الواقع المصرية) ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع في ١٤ من ربيع الأول ١٤٣٦ هجرية (الموافق ٢٠١٥/١/٥ ميلادية) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربي

فريق أول / صدقى صبحى